Volume 20, No. 1 February 2023

إنما يخشى الله من عباده العلماء

JOURNAL OF Islam in Asia

A Refereed International Biannual Arabic – English Journal

INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA

JOURNAL OF Islam in Asia

Volume 20, No. 1 February 2023

ISSN: 1823-0970 E-ISSN: 2289-8077

Journal of Islam in Asia

SPECIAL ISSUE: ISLAMIC CONTEMPORARY RESEARCH
Selected Papers from the International Conference on Islamic Contemporary Studies and Management 2021 (ICICM2021)

EDITOR-in-CHIEF
Abdul Salam @ Zulkifli B.Muhamad Shukri

EDITOR
Noor Azlan B. Mohd Noor

ASSOCIATE EDITOR
Homam Altabaa

GUEST EDITORS
Homam Altabaa
Mohd Aizul B. Yaakob
Mohammad Dhiya'ul Hafidh B. Fatah Yasin
Raudlotul Firdaus B. Fatah Yasin
Kamel Ouinez

COPY EDITOR
Nur Mashitah Wahidah Bt. Anuar

EDITORIAL ADVISORY BOARD

LOCAL MEMBERS

Abdel Aziz Berghout (IIUM)
Muhammed Mumtaz Ali (IIUM)
Nadzrah Ahmad (IIUM)
Rahmah Bt. A. H. Osman (IIUM)
Sayed Sikandar Shah (IIUM)
Saidatolakma Mohd Yunus (IIUM)
Thameem Ushama (IIUM)

INTERNATIONAL MEMBERS

Abdullah Khalil Al-Juburi (UAE)
Abu Bakr Rafique (Bangladesh)
Anis Ahmad (Pakistan)
Fikret Karcic (Bosnia)
Muhammad Al-Zuhayli (UAE)
Zafar Ishaque Ansari (Pakistan)

Articles submitted for publication in the *Journal of Islam in Asia* are subject to a process of peer review, in accordance with the normal academic practice.

© *2023 by* ***International Islamic University Malaysia***

All rights reserved. No part of this publication may be reproduced, translated, stored in a retrieval system, or transmitted in any form or by any means, electronic, mechanical, photocopying, recording or otherwise, without prior written permission of the publisher.

E-ISSN: 2289-8077

تأصيل مصطلح السياحة في القرآن والسنة

Understanding The Terminology of 'Siyahah' in the Qur'an and Sunnah

Memahami Makna Istilah 'Siyahah' Dalam al-Qur'an dan Sunnah

محمد ضياء الحفيظ بن فتح ياسين* محمد رصفان سازرين بن محمد صوفي**

الملخّص

استهل هذا البحث بتناول تأصيل مصطلح السياحة في القرآن والسنة؛ لأن مصطلح السياحة ورد في القرآن والسنة في سياق يحتمل معنىً إيجابيًّا وسلبيًّا، وكذا ورد في صيغة الأمر والنهي. وهذا يتطلب إعداد دراسة لتأصيل مصطلح السياحة؛ لأن تحديد المصطلح لها دور في توضيح الأمور ذات الصلة بالسياحة لغة وشرعًا. ويستخدم البحث المنهج الاستقرائي الوصفي والتحليلي المقارن؛ حيث يجمع البحث الآيات وبعض الأحاديث التي تحتوي على كلمة السياحة ومرادفتها. ومن أهم نتائج البحث: أن كلمة السياحة ومشتقاتها في القرآن والحديث تستخدم لمعان عدة، وهي: السير خارج البلد المسكون بقطع المسافة البعيدة، والسير بالتجول داخل البلد، ولكن بقطع مساحة كبيرة لا مسافة بعيدة، ويستعمل صفة لجريان الماء وظهوره، والاتساع، والصيام، والجهاد، وطلب العلم، ولزوم المساجد، والرهبنة وكذا اسم العلم. وتوصل البحث –أيضًا– إلى أن معنى السياحة في القرآن والسنة هي عبارة عن حبس النفس إما بالصيام أو بتحمل مشقة التجول على وجه الأرض. وكما توصل البحث بناء على المفهوم المعاصر للسياحة، أن السياحة أمر إيجابي وأنها تُعدّ من العبادة المأمورة بها.

* دكتور, قسم أصول الدين، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة برليس الإسلامية, البريد الإلكتروني: dhiya@kuips.edu.my

** قسم أصول الدين، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة برليس الإسلامية, البريد الإلكتروني:sazrin@kuips.edu.my

©International Islamic University Malaysia (IIUM)

Journal of Islam in Asia
Special Issue, Vol. 20, No. 1. 2023
E-ISSN: 2289-8077
DOI: https://doi.org/10.31436/jia.v20i1.1140

الكلمات المفتاحية: السياحة الإسلامية، السياحة في القرآن، السياحة في السنة، السياحة عبادة.

Abstract

The focus of the research is to identify to root meaning of *siyahah* (trans. Tourism) in the Qur'an and Sunnah. This is due to the fact that *siyahah* was mentioned in the Qur'an and Sunnah in both of positive and negative meanings, as well as in the form of command and prohibition. Thus, the understanding of the root of the term in both revelations sources is crucial. It also contribute in clarifying matters related to tourism, both in terms of common understanding and in Islamic law. The research uses the inductive, descriptive and comparative analytical methods, where the research collects verses and some hadiths that contain the word *siyahah* and its synonym. One of the most important results of the research: that the word *siyahah* and its derivatives was used in the Qur'an and hadith for several meanings, namely: travelling outside the inhabited state by crossing a long distance; errands within the state, but by crossing a large area not a long distance; the flowing on surface of a water; breadth; fasting; *jihad;* seeking knowledge; keeping oneself in mosque; monasticism, as well as the names of objects. The research also concluded that the root meaning of *siyahah* in the Qur'an and Sunnah is enduring oneself either by fasting or facing the difficulties of roaming on the earth. The research has also determined that the contemporary concept of *siyahah* fall in a positive side of those meanings, and it is a thing commanded by the revelation.

Keywords: Islamic tourism, Tourism in Qur'an, Tourism in Sunnah, Tourism as *ibadah*.

Abstrak

Fokus kajian ini ialah untuk mencari makna asal untuk perkataan "*siyahah*" (pelancongan) dalam al-Qur'an dan hadis. Ini kerana perkataan ini didapati digunakan oleh kedua-dua wahyu ini untuk kedua-dua situasi: Positif dan negatif. Ia juga disebut dalam kedua-dua laras ayat: Perintah dan larangan. Justeru pemahaman terhadap makna sebenar perkataan ini memerlukan kepada proses penelitian terhadap pengunaannya oleh kedua-dua wahyu ini secara holistik dan ia dapat membantu dalam menjelaskan beberapa perkara berkaitan *siyahah* dari sudut bahasa dan syarak. Dengan menggunakan metodologi induktif, deskriptif dan analisis perbandingan, kajian mendapati bahawa perkataan *siyahah* digunakan oleh al-Quran dan hadis untuk membawa maksud berjalan merentas jarak yang jauh; berjalan dalam negeri dengan merentas kawasan yang luas, bukan jarak yang jauh; sifat mengalirnya air; kawasan yang luas; puasa; jihad; menuntut ilmu; iktikaf di masjid; dan nama. Kajian ini mendapati makna asal kepada perkataan "*siyahah*" ini ialah menahan diri sama ada dengan berpuasa atau menanggung kesusahan berkelana di muka bumi. Kajian juga mendapati "*siyahah*" hanya digunakan pada zaman kini untuk makna yang positif, dan boleh menjadi ibadah yang dituntut syarak.

Kata Kunci: Pelancongan dalam Islam, Al-Quran, Al-Sunnah, Ibadah.

المقدمة

السياحة نشاط بشري بدأت مع بداية تاريخ البشرية. كان الناس يسيحون في الأرض عبر القارات والمحيطات في اتجاهات مختلفة لأهداف متنوعة؛ بحثًا عن الطعام والشراب والأمن وللاستكشاف وغيره مع أن كل هذه الأنشطة تتشارك مع غرض رئيس واحد وهو الاطّلاع على أمر جديد حسيًّا كان أو معنويًّا. ومن المدونة التي سجلت تاريخ السياحة في سجل تاريخي مكتوب هي وثيقة تعريف عن تاريخ البشر الذي تسمى بـ" نصوص الشرق الأدني القديمة (Ancient Near Eastern Texts) "، وهذه الوثيقة هي المصدر الرئيس لمعرفة ما حدث للأمم السابقة من حضارة بلاد ما وراء النهر ومصر القديمة وبابل وغيرها، إضافة إلى مصدر الوحي في الأديان السماوية. ويعود تاريخ هذه الوثيقة إلى ما قبل (3500 ق م) سنة قبل الميلاد، وقام بجمعها وترتيبها وترجمتها جيمس بريدشارد (James B. Pritchard) في 1950. ففيها قصة طويلة عن سياحة جلجامش –إمبراطور ما وراء النهر– حول الخبرات التي اكتسبها من تلك الرحلة، وتجربة الحياة، والقيم الأخلاقية، وروايات وقصص عن الصداقة والصحبة وغير ذلك. وقد يُستنبط من تلك الوثيقة عدد من الأمور التي قد أسهمت في تلك الحضارات في مجال السياحة البشرية، منها ما استفاد منه الباحثون في الإنجيل وذلك في إنشاء نظام الضيافة الإنجيلية (Biblical Hospitality) خصوصًا ما يتعلق بالنصوص التي يتشابه مضمونها في الوثيقة مع العهد القديم (التوراة).

ولما ظهر الإسلام وأخذ زمام قيادة العالم، أصبح نظام السياحة الإسلامية هو النظام السائد؛ فازدهرت حينها أنواع السياحة مثل: الرحلة لطلب العلم، ونشر الدعوة الإسلامية، إضافة إلى التجارة وصلة الرحم والسفر لزيارة الأحباب والأصدقاء طبيعة وديانة. ولهذا الازدهار ارتباط وثيق بما حثّ عليه القرآن والسنة من القيام بضيافة المسافرين وإكرامهم. فلا شك أن حسن المعاملة للضيوف عامة وللمسافر خاصة من أهم بواعث ازدهار السياحة. وقد انتشرت في البلدان الإسلامية خصوصًا منذ عهد عمر الفاروق، الأوقاف التي تبنى لأبناء السبيل، سواء في المدن أو في طرق القوافل. وما أجمل الشريعة الإسلامية لما جعلت ابن السبيل كأحد

الأصناف الذي يستحق الإحسان إليهم كما في وقوله ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ﴾ [النساء: 36]

فلهم أيضا حقوق من أموال الأغنياء من الصدقة والزكاة والأوقاف كما في قوله تعالى: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلۡمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلۡمُوفُونَ بِعَهۡدِهِمۡ إِذَا عَٰهَدُواْۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِي ٱلۡبَأۡسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلۡبَأۡسِۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: 177] وقوله ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلۡ مَآ أَنفَقۡتُم مِّنۡ خَيۡرٖ فَلِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۗ وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 215] وقوله ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [التوبة: 60] وقوله ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا﴾ [الإسراء: 36] وقوله ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَبۡسُطُ ٱلرِّزۡقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقۡدِرُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ (٣٧) فَـَٔاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجۡهَ ٱللَّهِۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [الروم: 37-38]

بل لأبناء السبيل أيضا حظ من أموال الدولة كما في قوله تعالى ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [الأنفال: 41] وقوله ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ﴾ [الحشر: 7] علما بأن الغنيمة والفيء والجزية من المصادر الأساسية لأموال الدولة الإسلامية في عهد النبي صلى لله عليه وسلم، وأنه صلى الله عليه وسلم قد نهى عن المكس في قوله:" لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ" [أبو داود: 2937، ضعفه الألباني]، وكان المكس المصدر الرئيس لدخل دول غير المسلمين حينئذ .

ولما ضعف المسلمون، وتحولت قيادة العالم ومركز حضارتها إلى غير المسلمين، ساد غير المسلمين العالم وطبعوا فيها هويتهم. مع الاعتراف بالجميل والخيرات التي أسهمت بها الحضارة الغربية في تنمية مستوى المعيشة البشرية بشكل عام والسياحة بشكل خاص، ومع ذلك جدير بالذكر والتنبيه أن لانحرافاتهم وبعدهم عن الهدى والحق، ووقوعهم في بعض المنهيات الشرعية أثر ذلك سلبا على الشعوب والأمم والحضارات. فعلى سبيل المثال، أصبحت الخمور من الخدمات الأساسية التي تقدمها الفنادق، ولاسيما في المواصلات العامة كما في الخطوط الجوية والسفن والبواخر والقطارات وما أشبه ذلك من الخدمات التي تخدم السياح. وكذلك مع انتشار خدمة مرافقة الرجل للمرأة الأجنبية والزوار والسياح مما قد يؤدي –وفيه شبه– لخدمة الدعارة، والله المستعان .

ولكن ثمة إيجابيات أسهموا فيها، وعلى سبيل المثال: توظيف التكنولوجيا في أماكن إقامة المسافرين مثل: الفنادق، والمنتديات وغيرها، وكذا في وسائل النقل مما يريح المسافرين من بعض الأذى الذي يلازم المسافرون في القديم المشار في الحديث المرفوع الذي رواه أبو هريرة:" السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ" [البخاري: 5429] حتى دعا البعض أن السفر قطعة من العذاب يحتاج إلى إعادة النظر في فهمه كأنه أمر غير واقعي لبعض أنواع السياحة في هذا الزمان.

فظل الأمر كذلك حتى جاء عصر نهضة الأمة الإسلامية الحديثة. فهناك من جهابذة العلماء والأمراء وتجار المسلمين الذين ألقوا اهتمامهم لإصلاح وضع السياحة المعاصرة، خصوصًا في مجال السياحة التي تحتوي على المخالفات الشرعية. فمن تلك الجهود انبثاق مصطلح "السياحة الإسلامية" (Islamic Tourism) و"السياحة الحلال" (Halal Tourism) و"السياحة المناسبة للمسلم" (Muslim-Friendly Tourism). ولكل من هذه المصطلحات تفاصيل وضعها أصحابها وتعارف عليه مستخدموها، مع تنوع واختلاف يسير فيما بينها. على سبيل المثال: لا يشترط لمن يستخدم مصطلح "السياحة المناسبة للمسلم" سابقًا في ماليزيا أن يشترط على الفنادق أن تكون خالية من المسكرات، وإنما يكتفي أن تكون في هذه الفنادق

مطاعم حصلت ترخيص وشهادة "حلال" من إدارة تطوير الشؤون الدينية الماليزية. بينما في السابق لم تكن الشروط خالية من المسكرات من المتطلبات على الفنادق تحمل نفس الشعار. وقد ظهر الاهتمام بتوضيح هذا النظام سواء من قبل المؤسسات الحكومية والأهلية، وكذلك الأفراد. قام عدد من الباحثين مثل: فتحي يكن (1999)، وهاشم بن محمد بن حسين ناقور (2002)، ومحمد رصفان سازرين بن محمد صوفي (2010) ومحمد ضياء الحفيظ بن فتح ياسين (2013 و 2015) وغيرهم بدراسة هذا الموضوع.

إشكالية البحث:

كلمة السياحة وردت في النصوص الشرعية وكما أنه مصطلح عصري تعارف عليها الناس. ولكن لم يقف الباحثان على بحث مستقل يؤصل هذا المصطلح أو يربطه بمفهومه اللغوي، والشرعي والصناعي. ويترتب على هذا البيان، تعيين الحكم الأصل للسياحة من خلال الأحكام الشرعية التكليفية الخمسة؛ لأنه كما تقرر في القاعدة: الحكم على الشيء فرع عن تصوره. ويري الباحثان أن الخطوة الأولى للوقوف على مفهوم السياحة وما يتعلق بها ينبني على تأصيل معنى السياحة من منظور الشرع المستوحاة من الكتاب والسنة. عسى الله أن يوفق الباحثين لذلك.

أهمية البحث:

تظهر أهمية البحث من خلال تأصيل مصطلح السياحة المعاصر بالنظر والوقوف على المعلومات التي توضح حجم السياحة المعاصرة حسب الإحصائيات الرسمية. فقد أصدرت منظمة السياحة العالمية التابعة للأمم المتحدة (2021) تقريرًا عام 2020م، ذكرت فيه أن مجموعة الفواتير الرسمية من استهلاكات السياحة لعام 2019 تبلغ 1.481 تريليون دولار أمريكي. وقد أصدرت كذلك الإحصائيات (2021) قائمة الدول التي تعتمد على السياحة كأهم مصادر الدولة وهي كالآتي:

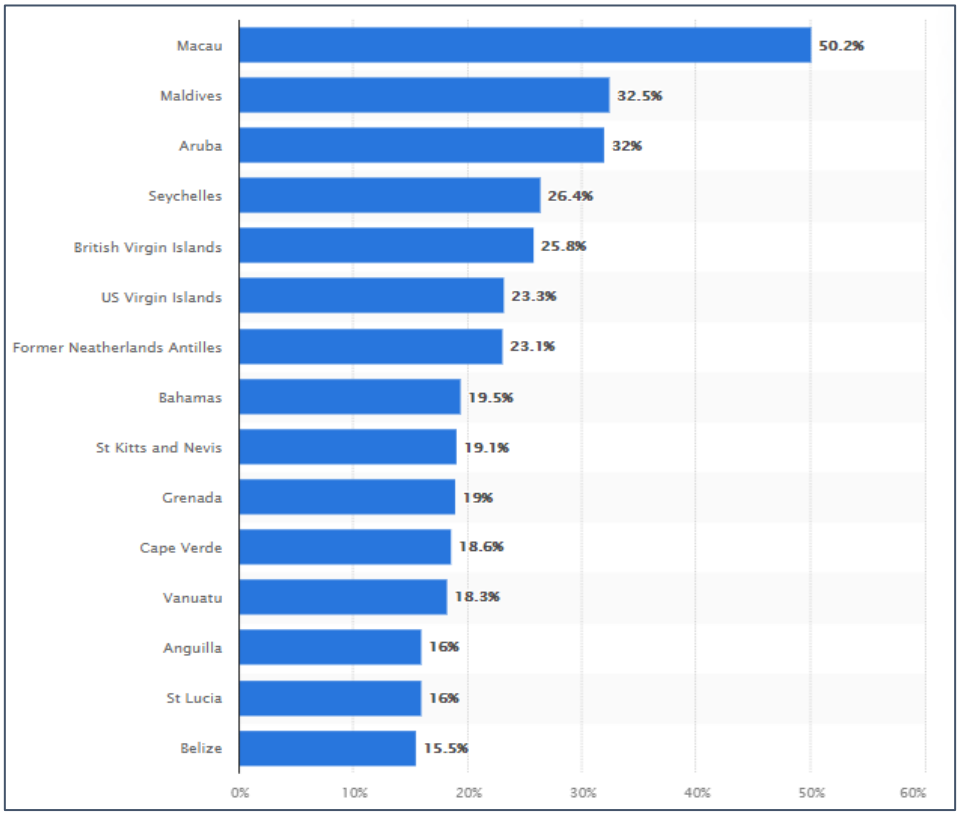

جدول 1: نسبة السياحة حسب انتاج المحلي الإجمالي (GDP)

الدراسات السابقة:

يعالج البحث موضوع تأصيل مصطلح السياحة من خلال النصوص في القرآن والسنة. ولم يركز البحث في تأصيل مصطلح السياحة بالتركيز والاعتماد على كتب التراث خصوصا كتب التفاسير وشروح الحديث فقط، وإنما يركز البحث أيضًا على المؤلفات المعاصرة التي تعالج مصطلح السياحة. يجد البحث أن من أهم من ألف في هذا الموضوع:

- فتحي يكن (2003) يعدّ من أول من ألف دراسة مستقلة معاصرة تتحدث عن معنى السياحة في القرآن والسنة في كتابه" **فقه السياحة في الإسلام ونماذج من رحلات في أرض الله الواسعة**". وقد تحدث المؤلف عن فقه السياحة وأهميته في مقدمة

الكتاب بأسلوب بليغ، يثير همّة القارئ ويوقظه من الغفلة وينبهه إلى أهمية وضع الضوابط للسياحة الإسلامية المناسبة في ظروفها المعاصرة. ثم تحدث المؤلف عن نماذج رحلاته الدعوية إلى بلدان مختلفة، وما استفاد لنفسه من هذه الرحلات وأوصل الفوائد إلى غيره. وتطرق هذا الكتاب لبيان بعض النماذج لأهداف السفر المشروعة والمحظورة، والتي استفاد البحث منها في هذا الجانب. ولكن قد اقتصر المؤلف في بيان معنى السياحة في القرآن بنقل كلام العلماء حول تفسير كلمة ""فسيحوا" و"السائحون" في سورة التوبة الآية 2 و112.

- صنف هاشم بن محمد بن حسين ناقور (2003) بكتابه" **أحكام السياحة وآثارها، دراسة شرعية مقارنة**" وعرض فيه النقاط المهمة المتعلقة بالسياحة بشكل مختصر نافع. ويرى الباحثانأن هذا الكتاب هو أفضل الكتب التي صنفت في علم السياحة الإسلامية، حيث جمع الماضي والحاضر جمعًا وافيًا. وتطرق المؤلف إلى بعض النقاط التي تهم المسلمين السائحين المعاصرين، مثل قضية سياحة المسلم في بلاد الكفار وعكسه، وكذلك آثار السياحة الإيجابية والسلبية على الأمة الإسلامية خصوصًا، وعلى البشرية عمومًا. وازدادت جودة الكتاب حيث إن المؤلف ختم كتابه بثلاث نقاط مهمة للقراء والمجتمع وهي: وسائل الجذب السياحي وموقف الشريعة منها؛ والسياسة الشرعية في السياحة؛ ودور الوازع الديني لهذا المجال.
- وتطرق محمد رصفان سازرين بن محمد صوفي في رسالته للماجستير المقدمة إلى كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية (قسم دراسات القرآن والسنة) الجامعة الإسلامية العالمية- ماليزيا، سنة 2010م، بعنوان "**السياحة وضوابطها في ضوء السنة النبوية، دراسة تحليلية من الكتب الستة**". وقد ذكر الباحث في تمهيده أنه "لم يجد كتابا مفردًا في موضوع السياحة في منظور السنة النبوية". وتطرق في ثنايا بحثه عن بعض ما يتعلق بتأصيل مصطلح السياحة، كما أنه عالج بعض القضايا المتعلقة بالسياحة مفهومًا ونشأةً وضوابطًا من الكتاب والسنة حسب طبيعة السياحة المعاصرة.

- وفي عقبه محمد ضياء الحفيظ بن فتح ياسين عبر رسالته للماجستر في كلية أصول الدين، بالجامعة الإنسانية (حاليا تسمى الجامعة الإسلامية العالمية السلطان عبد الحليم معظم شاه)، بقدح، ماليزيا، في 2013 بعنوان:" **السياحة والفندقة في ضوء القرآن والسنة (دراسة استقرائية تحليلية نقدية: ماليزيا نموذجًا)**. وقد ذكر في طليعة البحث أن من فوائد تأصيل مصطلح السياحة أنها تؤدي إلى معرفة الحكم الشرعي للسياحة.

كما أن عددًا من مواقع الفتوى قد تحدث عن أحكام السياحة وضوابطها منها موقع إسلام–ويب (2016) حيث ذكر فيه أن الأصل في الحكم الشرعي إباحة وجواز السفر للسياحة. أما موقع الإسلام سؤال وجواب (2007)، فقد ذكر ما يجوز وما لا يجوز من مقاصد السياحة ولم يتطرق في البحث إلى أصل الحكم الشرعي للسياح. وقد نقل الدليل الفقهي (د.ت) قول ابن حزم باتفاق جواز سفر الرجل، وقول ابن عابدين بإباحة السفر إلا بعارض. وقول الحسناوي (2018) بذكر السياحة الترويحية، وذكر في المقدمة أن أصل حكم السياحة الجواز ولكن ذكر أيضًا بأن الراحة والاستجمام حق طبيعي مشروع للبشر رعاه الاسلام ودعا إليه وذلك لإشباع حاجاته الروحية.

منهجية البحث وحدوده:

يسير الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك بالرجوع إلى المعاجم للحصول على اشتقاقات ومرادفات السياحة، ثم يجمع الباحثان تلك المفردات والتعريفات مع الكلمات الواردة في نصوص القرآن السنة ثم تحليلها من أجل الحصول على المفهوم الأصيل للفظة السياحة من خلال هذين المصدرين لكل ما يرتبط بالإسلام، لا سيما السياحة. وكما أن الوصف والتحليل يستدعيان نوعًا من جمع المعلومات شبيهة بعملية الاستقراء؛ ليقارن الباحثان بين تعريفات السياحة الإسلامية المتداولة وفي الدارسات المعاصرة؛ لاستخراج جوانب التوافق والتباين بينها.

وأما من ناحية حدود البحث، يركز البحث على بيان تأصيل مصطلح السياحة من خلال مراجع اللغوية باللغة العربية، والملايوية، والتقيد بكلمة السياحة التي وردت في الآيات والأحاديث ونقل نماذج من أقوال المفسرين وشراح غريب الحديث لكلمة السياحة؛ لأن الهدف الرئيس تعيين المعنى الأصيل لمصطلح السياحة. وإذا أحس القارئ أن البحث تطرق إلى الحديث عن شيء من الأحكام أو ضوابط أو مقاصد السياحة في ضوء القرآن والسنة فإن ذلك لغرض تعزيز بيان أهمية تأصيل مصطلح السياحة وأما الموضوعات الأخرى قد ترد تبعًا وإضافة وليست أساسًا.

المطلب الأول: تعريف السياحة في التراث الإسلامي

للسياحة معان عدة، تتشارك في الدلالة الأصلية التي يدل عليها اللفظ. وقد ذكر هاشم (2003، ص14) أن المعنى الأصلي للسياحة هو: استمرار الشيء. وقد زاد عليه محمد ضياء (2013، ص54) فقال: استمرار الشيء وظهوره. وهذان الرأيان يخالفان ما ذكره ابن منظور (2003، 770/4) الذي ذكر أن أصل السيح هو الماء الظاهر الجاري على وجه الأرض. وكذلك ابن الأثير (2001، 278/2) الذي قال: وأصله من السيح وهو الماء الجاري. ولكن تعقبهما الفيروزآبادي (2005، ص277) فقال: إن السيح ليس الماء، وإنما هو صفة الجري للماء؛ لذلك يصح أن يقال: ساح الماء، وهو الماء إذا جرى. وبهذا يكون استعمال السيح للماء من باب إطلاق الصفة وإرادة الموصوف. وفيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة هاجر وبئر زمزم:" يرحمها الله لو تركتها لكانت عينا سائحة تجري إلى يوم القيامة" [أحمد: 2285][1]. ففيه توصيف العين بالسيح. وأما المعاني الأخرى التي تستعمل فيها لفظ السيح لغة فهي: السير في الأرض بقطع المسافة، والسير بالتجول داخل البلد بقطع

[1] وتمام الحديث، أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال:" إن إبراهيم جاء بإسماعيل عليهما السلام وهاجر، فوضعهما بمكة في موضع زمزم –فذكر الحديث–، ثم جاءت من المروة إلى إسماعيل وقد نبعت العين، فجعلت تفحص العين بيدها – هكذا– حتى اجتمع الماء من شقه، ثم تأخذه بقدحها فتجعله في سقائها". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يرحمها الله لو تركتها لكانت عينا سائحة تجري إلى يوم القيامة». وقال الأرنؤوط: صحيح وهذا إسناد حسن.

مساحة كبيرة، لا مسافة بعيدة، وصفة جري الماء وظهوره، والاتساع، والصيام، والجهاد، وطلب العلم، ولزوم المساجد، واسم العلم، وفيما يلي تفصيل هذه المعاني:

1. السير في الأرض بقطع المسافة

ورد فيه حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في دعاء العودة من السفر:" آيبون تائبون عابدون سائحون لربنا حامدون" [الترمذي: 951][2]. وعلى هذا المعنى يدور البحث. وله ألفاظ مترادفة كالسفر والسير والسرى والرحلة والنزهة والذهاب وغيرها.

---

[2] أخرجه **الترمذي**، كتاب الحج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء ما يقول عند القفول من الحج والعمرة، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، ص300/حديث رقم 951. وتمام الحديث فإنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قفل من غزوة أو حج أو عمرة فعلا فدفدا من الأرض أو شرفا كبر ثلاثا ثم قال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون سائحون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده». وقال فيه الترمذي: "حسن صحيح". ولم يرو بلفظ "سائحون" إلا الترمذي. وخالفه **البخاري** (كتاب العمرة، باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو، ج1/ص1008/حديث رقم 1797، وكتاب الجهاد والسير، باب التكبير إذا علا شرفا، ج2/ص1439/حديث رقم 2995، وباب ما يقول إذا رجع من الغزو، ج2/ص3088/حديث رقم 3084) **ومسلم** (كتاب الحج، باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره، ج5/ص105/حديث رقم 3343)، وغيرهما من الصحاح والسنن والمسانيد، فإنهم رووا بلفظ "ساجدون" بدل "سائحون" في الحديث، أي بلفظ "آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون". ومن خلال اطلاع الباحث، وجد أن أكثر السياق في دواوين السنة بدون "ساجدون" ولا "سائحون"، مثل ما رواه **البخاري** (عن أنس بن مالك رضي الله عنه، كتاب الجهاد والسير، باب ما يقول إذا رجع من الغزو، ج2/ص1465/حديث رقم 3085 و3086، وكتاب اللباس، باب إرداف المرأة خلف الرجل، ج3/ص2630/حديث رقم 5968، وكتاب الأدب، باب قول الرجل جعلني الله فداك وقال أبو بكر للنبي صلى الله عليه وسلم فديناك بآبائنا وأمهاتنا، ج3/ص2700/حديث رقم 6183. ثم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كتاب المغازي، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق، ج2/ص1819/حديث رقم 4116، وكتاب الدعوات، باب الدعاء إذا أراد سفرا أو رجع، ج3/ص2793/حديث رقم 6385)، **ومسلم** (عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كتاب الحج، باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره، ج4/ص104/حديث رقم 3339، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، كتاب الحج، باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره، ج5/ص105/حديث رقم 3343).

2. السير بالتجول داخل البلد بقطع المساحة الكبيرة، لا مسافة بعيدة

كما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قوله:" تعلموا العلم تعرفوا به، واعملوا به تكونوا من أهله، فإنه سيأتي بعد هذا زمان لا يعرف فيه تسعة عشرائهم المعروف، ولا ينجو منه إلا كل نومة[3]، فأولئك أئمة الهدى، ومصابيح العلم، ليسوا بالمساييح، ولا المذاييع البذر" [الدارمي: 259][4].

وفسّر ابن الأثير (2001، 978/2) وابن منظور (2003، 770/4) المساييح لمن يمشي بالغيبة والنميمة. بهذه الحال، يكون المرء حينئذ يقطع المساحة لا مسافة. وذكر الفيروزآبادي (2005، ص288) مثله المسيح عيسى ابن مريم، فإنه يسير في بلده يدعو إلى الله ويتعبد به. ويفيد هذا المعنى أن السياحة قد لا تحدث بقطع السائح مسافة معينة، وإنما قد يكون السائح يبقى في بلده، ولكن يتجول فيها فيقطع فيها مساحة كبيرة.

3. صفة الجري والظهور للماء

وقد ورد عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قوله:" ما سقي سيحا ففيه العشر وما سقي بالغرب[5] ففيه نصف العشر" [ابن أبي شيبة: 10078] أي أن العشر فيما سقي بالماء من العيون الجارية أو الأنهار الظاهرة، التي تجعل عمل سقاية الزرع أمرا ميسرا.

4. الاتساع

وذلك في قول الله جل جلاله:﴿ فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذَرِينَ﴾ (الصافات:177) وكذلك قول رسول الله عليه والصلاة والسلام:" فانساحت عنهم الصخرة" [البخاري: 3278].

---

[3] قال ابن الأثير: "النومة بوزن الهمزة: الخامل الذكر الذي لا يؤبه له. وقيل: الغامض في الناس الذي لا يعرف الشر وأهله". **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج4/ص 1446.

[4] وقال حسين سليم أسد: رجاله ثقات غير أنه منقطع أوفى بن دلهم لم يسمع عليا فيما نعلم.

[5] الغرب: بسكون الراء، الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد الثور. فإذا فتحت الراء، فهو الماء السائل من البئر والحوض – ابن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والآثار**، ج3/ص990.

قال الإمام الطبري رحمه الله في هذه الآية:" والساحة هي فناء دار الرجل" (الطبري،2000، 123/21). وفي المعجم الوسيط: أن الساحة هي المكان الواسع في الدار (مجمع اللغة العربية، 1972، 476/1). وقال الراغب:" والسائح: الماء الدائم الجرية في ساحة" (الراغب الأصبهاني، د.ت.، 507/1). وبهذا، يكون إطلاق السيح على الماء من باب إطلاق الشيء يراد به المكان.

وفي الحديث، قال ابن منظور (2003، 492/2): ومنها انساح الثوب، وانساح الصبح، وانساحت الصخرة، وساحة الدار، وانساح البطن. وقال ابن الأثير (2001، 678/2): أي اندفعت واتسعت.

5. الصيام

وذلك في قول الله تعالى: ﴿التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: 112] وكذلك تأنيثه في قوله تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: 5]،

فإن المفسرين كالطبري (2000، 467/1) وابن كثير (1999، 220/4) والزحيلي (2003، 25/6) وغيرهم ذكروا في هاتين الآيتين الكريمتين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" السائحون هم الصائمون"[6]. وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:" سياحة هذه الأمة الصيام" [الحاكم: 3288][7].

---

[6] عن أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه على أنه مما أرسله أكثر أصحاب ابن عيينة ولم يذكروا أبا هريرة في إسناده". وقال الذهبي: "على شرط البخاري ومسلم، أرسله أكثر أصحاب ابن عيينة".

[7] أخرجه **الطبري في تفسيره**، تفسير الآية 112 من سورة التوبة، ج14/ص505-506/الأثر رقم 17313 فقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا إبراهيم بن يزيد، عن الوليد بن عبد الله، عن عائشة رضي الله عنها. وقال فيه أحمد شاكر: "إبراهيم بن يزيد الخوزي متروك الحديث، والوليد بن عبد الله بن أبي مغيث ثقة، ولم يدرك أن يروي عن

ووجه الشبه بين السياحة والصيام فهو كما قال ابن منظور (2000، 492/2): إنما قيل للصائم سائح؛ لأن الذي يسيح متعبدًا يسيح ولا زاد معه. وقال الطبري (2000، 505/14) إنما يطعم إذا وجد الزاد، والصائم لا يطعم أيضًا. فلشبهه به سمي سائحًا. وكذلك أن الصوم يشترك في معنى الاستمرار، حيث يستمر الصائم عمله طوال النهار، مراعاة لضوابط معينة، وهي أداء أركان وواجبات الصيام واجتناب مبطلاته. وفيه أيضًا الانفساح، أي ينفسح الصائم نفسه من شغل الأكل والشرب، أو يقال: إنه ينفسح نفسه بالصوم؛ إذ لا يصوم إلا صابر، والصابر صدره منفسح.

6. الجهاد

وذلك في قول الرسول عليه الصلاة والسلام:" إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله تعالى عز وجل" [أبو داود: 2476، والحاكم: 2398][8].

وذكر الجهاد في الحديث إما لبيان نوع السياحة المباحة، أي إن من السياحة المباحة السياحة التي تنشأ لأجل الجهاد، أو لبيان بديل مساوٍ كما ذكر الحافظ المناوي (1988، 689/1):" الجهاد في سبيل الله تعالى مطلوب منهم (أي من المسلمين) كما أن السياحة مطلوبة في دين النصرانية".

7. طلب العلم

وذلك في قوله تعالى:﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: 112]

عائشة، فهو مرسل عن عائشة. فهذا خبر ضعيف الإسناد جدا". قلت: وإن كان سنده ضعيفا، ولكن معناه صحيح بحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي مضى آنفا وغيره من الأحاديث.

[8] كلاهما عن أبي أمامة رضي الله عنه. وقد صححه الحاكم وحسنه الألباني.

فقد روي عن عكرمة أنه قال: "السائحون هم طلبة العلم" (ابن كثير، 1999، 220/4). ووجه الشبه بين طلب العلم والسياحة إن طالب العلم لا بد أن يسيح من أجل الحصول على العلم، ويسافر ويرتحل إلى هنا وهناك، مع بذل وقت غير قصير كما نقل البجيرامي (1996، 86/1) عن الإمام الشافعي:

أخي لن تنال العلم إلا بستة سأنبيك عن تفصيلها ببيان
ذكاء وحرص واجتهاد وبلغة وصحبة أستاذ وطول زمان

8. لزوم المساجد

وروي عن سعد بن مسعود[9] أنه قال:" إن عثمان بن مظعون أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إئذن لي في الاختصاء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" ليس منا من اختصى، إن خصاء أمتي الصيام". قال: يا رسول الله! ائذن لنا في السياحة. قال:" إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله". قال: يا رسول الله! ائذن لنا في الترهب. قال:" إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد انتظار الصلاة" [ابن عبد البر، 1967، 226/21؛ والبغوي، 484][10].

---

[9] وهو سعد بن مسعود القيسي التابعي، سمع عن ابن عباس رضي الله عنهما، وروى عنه صالح بن غزوان. ويقال سعد بن عتيق. (البخاري، **التاريخ الكبير**، ج4/ص63) وأشار ابن أبي حاتم إلى أنه أكثر الإرسال. (ابن أبي حاتم، **المراسيل**، ص16).

[10] أخرجه ابن عبد البر في **التمهيد**، من طريق نعيم بن حماد، ج21/ص226؛ والبغوي في **شرح السنة**، ج2/ص370، رقم484، من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله الخلال، ؛ قالا: حدثنا ابن المبارك، قال: أخبرنا رشدين بن سعد، قال: حدثني ابن أنعم، عن سعد بن مسعود. والحديث ضعيف لأسباب:

1- قال ابن ماكولا في سعد بن مسعود: وكان رجلا صالحا أسند حديثا واحدا (الإكمال: ج4/ص97) وليس الحديث هذا الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات (الثقات، ج4 ص297).

2- وقال المزي في ابن أنعم: عبد الرحمن بن زياد بن أنعم...إلى قوله ... وقال عمرو بن علي: كان يحيى لا يحدث عنه، وما سمعت عبد الرحمن بن مهدي ذكره قط إلا مرة. وقال سفيان: وهو مليح الحديث ليس مثل غيره في الضعف. (تهذيب الكمال:ج17/ص107).

3- وقال الذهبي في رشدين بن سعد: وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال الجوزجاني: عنده مناكير كثيرة. قلت: كان صالحا عابدا سيئ الحفظ غير معتمد. (ميزان الاعتدال: ج2/ص49).

قال الفيروزآبادي (2005، ص288):" والسائح: الصائم الملازم للمساجد". وقال ابن منظور (2000، 492/2):" وسياحة هذه الأمة الصيام ولزوم المساجد". وعند مجمع اللغة العربية (1972، 467/1): ساح: ذهب وسار، وذهب فيها للتعبد والترهب، ولزم المسجد، وأدام المسجد.

9. الرهبنة

وفي نفس الحديث المذكور أعلاه، قال ابن عيينة:" إذا ترك الطعام والشراب والنساء، فهو السائح" [الطبري، 2000، 55/14]. والربط بين السياحة والرهبنة، أن في كليهما نوع من حبس النفس من الملذات بالاستمرار لفترة ما.

4- الإرسال في سعد بن مسعود لأنه تابعي، وعثمان بن مظعون رضي الله عنه قد توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما رواه عن أم العلاء امرأة من الأنصار بايعت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: أنه اقتسم المهاجرون قرعة، فطار لنا عثمان بن مظعون فأنزلناه في أبياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه. فلما توفي وغسل وكفن في أثوابه، دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقلت: "رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله". فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وما يدريك أن الله قد أكرمه»؟ فقلت: "بأبي أنت يا رسول الله، فمن يكرمه الله؟" فقال: «أما هو فقد جاءه اليقين، والله إني لأرجو له الخير. والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي». قالت: "فوالله لا أزكي أحدا بعده أبدا" أخرجه **البخاري** عن خارجة بن زيد بن ثابت، كتاب الشهادات، باب القرعة في المشكلات، ج2/ص954/حديث رقم 1243. وله متابع أخرجه ابن الجوزي في **تلبيس إبليس**، ص270 من طريق القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم العمري، عن عبيد الله بن عمر، عن علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب قال: جاء عثمان بن مظعون إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! غلبني حديث النفس، فلم أحب أن أحدث شيئا حتى أذكر لك ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما تحدثك نفسك يا عثمان؟». قال: تحدثني نفسي بأن أختصي. فقال: «مهلا يا عثمان فإن خصى أمتي الصيام». قال: يا رسول الله! فإن نفسي تحدثني أن أترهب في الجبال. قال: «مهلا يا عثمان فإن ترهب أمتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة». قال: يا رسول الله! فان نفسي تحدثني بأن أسيح في الأرض. قال: «مهلا يا عثمان فإن سياحة أمتي الغزو في سبيل الله، والحج والعمرة... ». وهو أيضا ضعيف بسبب علي بن زيد بن جدعان. ولأنه أيضا منقطع بين سعيد بن المسيب وعثمان بن مظعون. وبمجموع الطريقين يمكن أن يرتقي هذا الحديث إلى الحسن لغيره.

10. اسم العَلَم

فيه قول رسول الله عليه الصلاة والسلام:" أربعة أجبال من أجبال الجنة، وأربعة أنهار من أنهار الجنة، وأربعة ملاحم من ملاحم الجنة". قيل: "فما الجبال؟". قال:" أحد يحبنا ونحبه جبل من جبال الجنة، والطور جبل من جبال الجنة، ولبنان جبل من جبال الجنة، والأنهار الأربعة النيل والفرات وسيحان وجيحان[11]، والملاحم بدر وأحد والخندق وحنين" [الطبراني في الكبير، 1983، 405/11][12].

فقد ذكر الفيروزآبادي (2005، ص288) السيح كأسماء العلم وهي:

1. السيح: اسم لثلاثة أودية باليمامة، واسم لماء بني حسان بن عوف باليمامة.
2. السيوح: اسم لقرية باليمامة.
3. وسيحان: نهر بالشام.
4. وساحين: قرية بالبلقاء التي بها قبر موسى عليه السلام.
5. وسيحان أو ساحين: نهر بالبصرة، يطلق عليه كلا الاسمين.
6. وسيحون: نهر بما وراء النهر، ونهر بالهند.
7. سياح: جبل يحدُّ بين الشام والروم.
8. ومسلم بن علي بن السيحي –بالكسر– محدث.

---

[11] نهر آسيوي يبلغ طوله 2,525 كيلومتر، عرف قديما باسم "أوكسوس" ولدى العرب باسم جيحون يتكون من التقاء نهري فخش وباندج الذين ينبعان من جبل بامير في آسيا الوسطى، عبره الفاتح قتيبة بن مسلم بجيشه إبان الفتوحات الإسلامية. وقد عرف النهر بالحد الفاصل بين كل من أفغانستان وطاجكستان وأوزبكستان. وذكر بأن النهر في أنهار الجنة في الحديث النبوي وقبله في التوراة. (**نهر جيجان**، www.ar.wikipedia.org) بتصرف.

[12] عن عمرو بن عوف المزني رضي الله عنه. قال الحافظ الهيثمي: فيه كثير بن عبد الله وهو ضعيف. (**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، ج4/ص19).

المطلب الثاني: تعريف السياحة في الاصطلاح المعاصر

قبل الحديث عن هذا الموضوع بنوع من التفصيل، فإنه يحسن الإشارة إلى نقاط ضرورية ألا وهي:

1. أن تعاريف السياحة يختلف بعضها عن بعض، وكل واحد منها يتضمن ضوابط السياحة التي ذهب إليها صاحب التعريف.
2. كاد أن يقال إن جميع المصنفين الغربيين مثل الكُتَّاب للمنظمة الأمم المتحدة الذين اطلع الباحثان على مؤلفاتهم، لا يتحدثون في تعريف السياحة، وإنما يدخلون إلى صلب الموضوع مباشرة. وربما هذا؛ لأنهم يعتقدون أن السياحة أمر معروف، والمعروف لا يُعَرَّف.
3. أن التعاريف الجديدة قد تضيق حدودها بالنسبة إلى ما قبلها للأغراض الأكاديمية والسياسية. وهذا لأن السياحة قد نمت واتسعت، وبطبيعة البشر، إنهم يجعلون الأمر إذا اتسع ضاق، وإذا ضاق اتسع.
4. ثم فرقوا بين السياحة ومطلق الذهاب بوضع القيود شيئاً فشيئاً. والقيود التي وضعتها الجهات المسؤولة عن السياحة لأجل تضييق نطاق السياحة الواسع الذي يعبر عن العودة والفترة والمسافة والهدف. ولكن الباحثين يرغبان في إبقاء تعريف السياحة على الأصل المطلق، وهو مطلق الذهاب في الأرض، كما أشرنا في المطلب الماضي في التعريف من ناحية اللغة.

وبذلك، سيركز هذا المطلب على المحورين التاليين:

1- المحور الأول: تعريف السياحة العام

2- المحور الثاني: تعريف السياحة المقيدة

المحور الأول: تعريف السياحة العام

إن الأصل في مفهوم السياحة هو إطلاق السفر، وهو المعنى المتبادر إلى الذهن عند سماع لفظ السياحة. وإذا نظرنا في التعريف القديم للسياحة التي وضعتها جمعية السياحة العالمية التابعة لجمعية الأمم المتحدة حيث إنها قد عقدت اجتماعا بعنوان "مؤتمر السفر والسياحة العالمية" في مدينة مانيلا، في دولة فلبين، عام 1980م، وأصدروا فيه تعريفا رسميا للسياحة وهو، "أحد النشاطات الأساسية للشعوب، ولها ارتباط مباشر بالحياة الاجتماعية والتقاليد والتعليم والاقتصاد الداخلية والخارجية" (جمعية السياحة العالمية، 2009، ص10).

والتعريف الرسمي الحالي عند الحكومة الماليزية، قسم إدارة تطوير وتنمية الأداء (PEMANDU) (2008، ص341) هو "أن السياحة هي القضية النفسية والاقتصادية وتشمل نشاطات السكن والتسوق ومنتجات السياحة (السياحة الطبيعية وسفن السياحة والخدمات المرتبطة مثل المنتجعات والمراكز الصحية) والأغذية والمشروبات والوسائل النقلية". وكذا في ديوان اللغة والمكتبة الماليزية (DBP) (2007، ص881) حيث عرفت السياحة بأنها "السفر لأجل الاستطلاع أو الترفيه" و"أحوال المسافرين والخدمات المتعلقة بهم". فنجد أن هذه التعاريف عامة، لا تقيد بقيود العودة أو الفترة أو المسافة أو الهدف. ويرى الباحث أن هذه التعاريف هي الأولى للسياحة، وذلك لاتفاقها مع القرآن والسنة حيث أن الأحكام الشريعة في العبادات مثل قصر الصلاة والمسح على الخفين أو الآداب مثل أدعية السفر وآداب السفر ونحوها لا ترتبط بهذه القيود.

المحور الثاني: تعريف السياحة المقيدة

كما أنه قد ذهب بعض الجهات والدارسين إلى تعميم السياحة بمطلق السير، فهناك جهات أخرى تقيد السياحة بالعودة أو الفترة الزمنية المعينة أو الهدف أو المسافة. وهذه القيود تعقد تدرجا لتحقيق غرض السياسة أو الدراسة التي قامت بها هذه الجهات، حتى صارت هذه القيود عاملا قويا في بعض القوانين الحكومية المتعلقة بالسياحة. وهذه القيود، أصلها من نتيجة

الاجتماع الذي عقدته جمعية السياحة العالمية التابعة للجمعية الأمم المتحدة في مدينة أوتاوا في دولة كندا عام 1991م، حيث عرفت فيه السياحة بتعريف جديد وهو، "عبارة عن نشاط فرد يسافر ويستقر خارج مكان إقامته الأصلي لفترة لا تزيد عن العام، سواء للترفيه أو العمل التجاري، أو أي غرض من الأغراض التي تلبي رغبات الفرد واحتياجه" (جمعية السياحة العالمية، 2009، ص10). فلنكتفي بذكر هذا التعريف على سائر التعريفات التي تقيد السياحة. وقد استنبطنا مما سبق:

أ) أن السائح لا بد من أن يعود إلى بلده.

وهذا شرط من شروط اعتبار السائح سائحا. لذلك نجد أن مكتب الجوازات يشترط على طالب التأشيرة السياحية أن يكون عنده تذكرة الذهاب والإياب حتى يستحق أن يتمتع بالخصوصيات السياحية (Malaysia Immigration، 2013).

ب) الفترة الأقصى هي سنة واحدة.

ومن زاد على ذلك يعد مهاجراً وإن كان يسكن في الفندق ويستخدم وسائل التنقلات بالأجور. ونجد ممارسة هذا الضابط واعتباره عند إدارة الجوازات الماليزية؛ فإن أقصى مدة التأشيرة للأجانب هي اثنا عشر شهرا أو سنة واحدة (Malaysia Immigration، 2013). وبعد انتهاء المدة، عليهم أن يخرجوا خارج ماليزيا لمدة يوم وليلة على الأقل قبل أن يسمح لهم دخول ماليزيا بالتأشيرة الجديدة لمدة أقصاها سنة واحدة.

ج) أن يكون السفر يستغرق مسافة معينة.

تقرر في دولة كندا أن السائح لا يعد سائحا حتى خرج لمسافة 25 ميلا (نحو 40 كيلومتر) من مجتمعه، أو خمسين ميلا باتجاه واحد في قرار الولايات المتحدة (هاشم، 2007، ص17).

د) الفترة الأدنى لسفر السائح هي اليوم والليلة.

وما دون ذلك يعدّ نزهة أو نحوها. وزاد بعض الجهات قيدًا آخر وهو اعتبار ممن خرج دون هذه الفترة الزمنية؛ لأن منهم من خرج للعمل عبر حدود الدولة، مثل العاملين في دولة

سنغافورا، فهناك الكثير منهم يسكنون في ولاية جوهور بماليزيا لانخفاض تكلفة الحياة بالنسبة إلى دولة سنغافورا. فهم يخرجون من دولة إلى دولة عبر حدود دولية مع تصريح الدخول عبر ختم جواز السفر، ولكن هذا الخروج يحدث يوميًّا فلا يعدّ سياحة.

ونجد أن هذا الضابط تمارسه إدارة الجمارك (الهجرة) الماليزية في جزيرة لنكاوي (Langkawi)، قدح–ماليزيا وغيرها من الأماكن. من المعروف أن التسوق في هذه الجزيرة لنكاوي مُعْفًى من الرسوم الجمركية. ولكن في الحقيقة هذه الرخصة محدودة للسائحين الذين يمكثون في هذه الجزيرة لمدة أكثر من يوم وليلة، كما أفاده أحد موظفو الجمارك بميناء لانكاوي عندما استفسر منهم الباحثان. فموظفوا الجمارك في قسم المغادرة في ميناء لنكاوي يطلبون ممن يحمل العفش الكبير أن يوريهم تذكرة المجيء. فمن مكث في هذه الجزيرة لمدة يوم وليلة فأكثر، فإنه حينئذ يعدّ من السياح ويستثنى من الرسوم على الأغراض دون RM1000 (ألف رنجيت ماليزي فقط) الذي يحملها إلى خارج الجزيرة. فإذا كان مدة إقامته دون هذه الفترة، فإن حقه في الإعفاء عن الرسوم الجمركية لا تزيد على RM500 (خمسمائة رنجيت ماليزي فقط).

الخاتمة

من أهم نتائج هذا البحث ما يلي:

- توصل البحثان إلى أن السائحين الذين مدحهم الله في القرآن في قوله:﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: 112] وقوله لما ذكر نعوت الزوجات الصالحات ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَائِبَاتٍ عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: 5] وقوله يأمر المشركين بأداءه ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي ٱللَّهِ﴾ [التوبة: 2] قد تنوعت معانيها. فالسائح في التوبة: 2 تصلح لمعنى السير في الأرض بقطع المسافة أو المساحة فقط. أما السائحة في التحريم: 5 تصلح لمعنى الصائمة،

كما أنها تصلح لطلب العلم. ولكن السائح في التوبة: 112 يصلح لكل من ذلك زيادة على الجهاد ولزوم المساجد.

- السياحة التى نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم في قوله:" لا رهبانية في الإسلام ولا سياحة" (ابن رجب، 2001) فهي التي بمعنى الرهبنة التي كان يفعلها أصحاب بعض أصحاب الديانات الأخرى يبحثون من خلال تلك الرهبنة عن الإشراقات المعنوية.
- يترتب على هذا البيان، تعيين الحكم الأصل للسياحة من الأحكام الشرعية الخمسة. فالسياحة التي كما يفهما الناس في هذا العصر هو السير في الأرض بقطع المسافة ولمدة معينة، فهي في الأصل مأمور بها، والأصل في الأمر يقتضي الوجوب وهذا واقع خصوصًا؛ لأن الحج أحد أركان الإسلام الخمسة ولا تسقط فرضية الحج إلا لمن لا يستطيع إليه سبيلًا، والحج والعمرة من أنواع السياحة. أما حكم أنواع السياحة الأخرى، فحكمه يتراوح بين الأحكام الشرعية الخمسة، وضابطه يعود إلى النية والكيفية والوضع الحالي، ولا يسع هذا البحث الحديث هنا؛ لأن التفصيل في هذه الأمور يحتاج إلى دراسة مستقلة.

المصادر والمراجع

Abu Dawud, al-Sijistani. *Sunan Abi Dawud*. Muhammad Nasir al-Sin al-Albani (Ed.). (Riyadh: Maktabah al-Ma‘arif, 1998)

Ahmad, bin Hanbal. *Al-Musnad*. (Kaherah: Mu’assasah al-Qurtubah, t.t.)

Al-‘Amiri. Ahmad bin ‘Abd al-Karim al-Ghazzi. *Al-Jd al-Hathith fi Bayan ma Laysa bi Hadith*. (Bayrut: Tab‘ah Dar Ibn Hazm, t.t.)

Al-Albani. Muhammad Nasir al-Din. *Silsilah al-Ahadith al-Sahihah*. (Masdar al-Kitab min al-Maktabah al-Syamilah, t.t.)

Al-Baghawi, Husayn bin Mas‘ud. *Syarh al-Sunnah*. (Bayrut: Al-Maktab al-Islami, 1983)

Al-Bujayrimi. Sulayman bin Muhammad bin ‘Umar al-Syafi‘i. *Tuhfah al-Habib ‘Ala Syarh al-Khatib*. Bayrut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah. 1996)

Al-Bukhari, Muhammad bin Isma‘il. *Al-Tarikh al-Kabir*. (Haydar Abad: Da’irah al-Ma‘arif al-‘Uthmaniyyah, t.t.)

Al-Bukhari, Muhammad bin Isma‘il. *Sahih al-Bukhari*. (Riyadh: Bayt al-Afkar al-Dawlah, 1999)

Al-Dalil al-Fiqhi. *Hukm al-Siyahah fi al-Islam*. www.fikhquide.com accessed 30 Oktober 2021

Al-Darimi, ‘Abd Allah bin ‘Abd al-Rahman. *Musnad al-Darimi*. (Bayrut: Dar al-Kitab al-‘Arabi, 1986)

Al-Fayruz Abadi, Muhammad bin Ya‘qub. *Al-Qamus al-Muhit*. (Maktabah al-Syamilah, t.t)

Al-Hakim, al-Naysaburi. *Al-Mustadrak ‘Ala Sahihayn*. Bayrut: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1990)

Al-Hasnawi, ‘Adnan Muhammad Dabbagh. *Al-Siyahah fi al-Islam*. (Iraq: Majallah Ahl al-Bayt, 2018)

Al-Islam Su’al wa Jawab. *Haqiqah al-Siyahah fi al-Islam wa Ahkamuha wa Anwa‘uha*. www.islamqa.info. Accessed 30 Oktober 2021.

Al-Munawi, Muhammad ‘Abd al-Ra’uf. *Al-Taysir bi Syarh al-Jami‘ al-Saghir*. Riyadh: Maktabah al-Imam al-Syafi‘i, 1988)

Al-Raghib, Al-Asbahani. *Mufradat Alfaz al-Qur’an* (Damsyik: Tab‘ah Dar al-Qalam, t.t.)

Al-San‘ani, ‘Abd al-Razzaq. *Musannaf*. (Bayrut: Al-Maktab al-Islami, 1983)

Al-Tabari, Muhammad bin Jarir. *Jami‘ al-Bayan fi Ta’wil al-Qur’an*. (Bayrut: Mu’assasah al-Risalah, 2000)

Al-Tirmidhi, Muhammad bin ‘Isa. *Al-Jami‘.* (Bayrut: Dar Ibn Hazm, 2002)

Al-Zuhayli, Wahbah. *Al-Tafsir al-Munir*. (Damsyik: Dar al-Fikr, 2003)

Dewan Bahasa dan Pustaka. *Kamus Dewan.* (Kuala Lumpur: Dewan Bahasa dan Pustaka, 2007)

Fath Yakan. *Fiqh al-Siyahah fi al-Islam wa Namazaj min Rihlat fi Ard Allah al-Wasi'ah*. (Bayrut: Mu'assasah al-Risalah, 1999)

Hasyim bin Muhammad bin Husayn Naqur. *Ahkam al-Siyahah wa Atharuha: Dirasah Syar'iyyah Muqaranah*. (Riyadh: Dar Ibn al-Jawzi, 2003)

Ibn Abd al-Bar, al-Qurtubi. *Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa al-Asanid* (Morocco: Wizarah 'Umum al-Awqaf wa al-Syu'un al-Islamiyyah, 1967)

Ibn Abi Hatim. *Al-Marasil*. (Bayrut: Muassasah al-Risalah, 1977)

Ibn Abi Syaybah. *Al-Musannaf*. (Riyadh: Maktabah al-Rusyd, 1988)

Ibn al-Athir, al-Jazari. *Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith wa al-Athar*. (Bayrut: Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, 2001)

Ibn Hajar, al-'Asqalani. *Fath al-Bari bi Syarh Sahih al-Bukhari*. (Riyadh: Bayt al-Afkar al-Dawliyyah, 1999)

Ibn Kathir, Muhammad bin Isma'il. *Tafsir al-Qur'an al-'Azim*. (Riyadh: Dar al-Taybah, 1999).

Ibn Manzur, al-Ifriqi. *Lisan al-'Arab*. (Kaherah: Dar al-Hadith, 2003)

Islam online. *Al-Siyahah al-Tarfihiyyah fi al-Mizan al-Fiqhi*. www.islamnonline.net accessed 30 Oktober 2021.

Islam Web. *Hukm al-Safar li al-Siyahah*. No. Fatwa: 338161. www.islamweb.net. Accessed 30 Oktober 2021

Jabatan Imigresen Malaysia. *Jenis Visa*. http://www.imi.gov.my/index.php/ms/perkhidmatan-utama-3/visa/jenis-visa. Access 20 February 2018.

Majma‘ al-Lughah al-‘Arabiyyah. *Al-Mu‘jam al-Wasit*. (Istanbul: Al-Maktabah al-Islamiyyah, 1972)

Malaysia Department of Immigration. *Jenis-jenis Visa.* http://www.imi.gov.my/index.php/ms/perkhidmatan-utama-3/visa/jenis-visa.

Muhammad Dhiya’ul Hafidh bin Fatah Yasin. *Al-Siyahah wa al-Funduqah fi Dhaw’ al-Qur’an wa al-Sunnah: Dirasah Istiqra’iyyah Thaliliyyah Naqdiyyah: Maliziya Namuzajan*. (Master’s Thesis, Fakulti Usuluddin, UniSHAMS)

Muhammad Rosfan Syazrin. *Al-Siyahah wa Dawabituha fi Dhaw’ al-Sunnah al-Nabawiyyah: Dirasah Tahliliyyah min al-Kutub al-Sittah*. (Master’s Thesis, Fakulti Ilmu Wahyu Islam dan Sains Kemanusiaan, Universiti Islam Antarabangsa Malaysia).

Muslim, bin Hajjaj. *Sahih Muslim*. (Bayrut: Dar al-Jayl, t.t.)

Statista. *Al-Safar wa al-Siyahah wa al-Diyafah: Al-Buldan dhat al-Hissah al-Akbar min al-Natij al-Mahalli al-Ijmali al-Natijah ‘an al-Safar al-Mubasyr wa al-Siyahah fi Jami‘ anha’ al-‘Alam fi ‘Am 2019*. www.statista.com accessed 20 Ogos 2021.

Unit Pengurusan Prestasi dan Perlaksanaan Malaysia. *Program Transformasi Ekonomi - Hala Tuju Malaysia, 2009.* **(**Kuala Lumpur: PEMANDU, 2008).

United Nation World Tourism Organization. Abraz al-Malamih al-Siyahiyyah al-Dawliyyah Isdar 2020. (Madrid: United Nation World Tourism Organization, 2021)

United Nation World Tourism Organization. *Technical Manual No. 2, Collection of Expenditure Statistics 1995* **(**Madrid: United Nation World Tourism Organization, 1996)